

Distr.
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/52/27
24 June 2007

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الثاني والخمسون
مونتريال، 23-27 يولييه / تموز 2007

مقترح بمشروع: بوتان

تحتوي هذه الوثيقة على تعليقات وتوصية أمانة الصندوق بشأن مقترح المشروع التالي:

إزالة

برنامج الأمم المتحدة للبيئة (يونيب) وبرنامج الأمم
المتحدة الإنمائي (يونديبي)

• خطة إدارة الإزالة النهائية

ان وثائق ما قبل الدورات قد تصدر دون اخلال بأي قرار تتخذه اللجنة التنفيذية بعد صدورها.

لأسباب اقتصادية، لقد تمت طباعة هذه الوثيقة بعدد محدد، فيرجى من المندوبين أن يأخذوا نسختهم معهم الى الاجتماع وألا يطلبوا نسخا اضافية.

ورقة تقييم المشروع - المشاريع المتعددة السنوات بوتان

الوكالة الثنائية/ الوكالة المنفذة يونيب ويونديبي	عنوان المشروع خطة إدارة الإزالة النهائية
---	---

عناوين المشروع الفرعي	
يونيب	(أ) تطبيق السياسة
يونيب	(ب) التدريب والاعتماد في قطاع التبريد
يونديبي	(ج) المساعدة التقنية لقطاع الخدمة
يونديبي	(د) إعادة تهيئة المعدات الصناعية واستعادة واستصلاح المواد الكلوروفلوروكربونية (CFCs)
يونيب	(هـ) وحدة تنظيم الأداء (PMU) والرصد

وحدة الأوزون الوطنية، واللجنة الوطنية للبيئة	وكالة التنسيق الوطنية:
--	------------------------

أحدث البيانات المبلغ عنها لاستهلاك المواد المستنفدة للأوزون (ODS) والتي جرى تناولها في المشروع
الف: بيانات المادة - 7 (طن ODP ، 2005 ، بتاريخ أبريل/نيسان 2007)

	لكلوروفلوروكربون 0.1
--	-------------------------

باء: البيانات القطاعية للبرنامج القطري (طن ODP، 2006، بتاريخ يونيو/حزيران 2007)

غاز تبخير	عامل تصنيع	مذيبات	خدمة التبريد	غازات تبريد	رغاوي	إيروصولات	مواد مستنفدة للأوزون ODS
			0.06				CFC-12

غير متوفر	إستهلاك CFC المتبقي المؤهل للتمويل (طن ODP)
-----------	---

خطة الأعمال للسنة الحالية: إجمالي التمويل، 116 000 دولار أمريكي بالنسبة لليونيب و110 000 بالنسبة لليونديبي: إجمالي الإزالة 0 طن ODP

بيانات المشروع					
المجموع	2010	2009	2008	2007	حدود بروتوكول مونتريال
غير متوفر	0.0	0.03	0.03	0.03	CFCs (طن ODP)
غير متوفر	0.0	0.03	0.03	0.03	حدود الاستهلاك السنوي
غير متوفر	0.0	0.0	0.0	0.0	الإزالة السنوية من المشروعات الجارية
0.06	0.0	0.03	0.0	0.0	الإزالة السنوية التي تم تناولها مؤخرًا
غير متوفر	0.0	0.0	0.0	0.0	الإزالة السنوية غير الممولة
0.06	0.0	0.03	0.0	0.03	إجمالي استهلاك ODS الذي يتعين إزالته
					إجمالي استهلاك ODS الذي يتعين إزالته من (HCFCs)
					تكاليف المشروع النهائية (دولار أمريكي):
40 000	-	-	-	40 000	التمويل بالنسبة للوكالة المنفذة الرئيسية: يونيب
35 000	-	-	-	35 000	التمويل بالنسبة للوكالة المنفذة التعاونية: يونديبي
75 000	-	-	-	75 000	إجمالي تمويل المشروع
					التكاليف النهائية للدعم (دولار أمريكي)
5 200	-	-	-	5 200	الدعم بالنسبة للوكالة المنفذة الرئيسية: يونيب
3 150	-	-	-	3 150	الدعم بالنسبة للوكالة المنفذة التعاونية: يونديبي
8 350	-	-	-	8 350	إجمالي تكاليف الدعم
83 350	-	-	-	83 350	إجمالي التكلفة للصندوق المتعدد الأطراف (دولار أمريكي)
غير متوفر					فعالية التكلفة النهائية للمشروع (دولار أمريكي/كيلو غرام)

طلب التمويل: الموافقة على تمويل الشريحة الأولى (2007) كما هو مبين أعلاه.

الموافقة الشمولية	توصيات الأمانة
-------------------	----------------

وصف المشروع

1. بالنيابة عن حكومة بوتان، قدّم برنامج الأمم المتحدة للبيئة (يونيب) بصفته الوكالة المنفذة الرئيسية خطة لإدارة الإزالة النهائية للكوروفلوروكربون لكي تنظر فيها اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثاني والخمسين. وسيتم تنفيذ المشروع أيضاً بمساعدة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (يونديبي).

2. ستبلغ التكلفة الإجمالية لخطة إدارة الإزالة النهائية لبوتان كما هي مقدمة أصلاً 135 000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 9 880 دولار أمريكي لليونيب و5 310 دولار أمريكي لليونديبي. ويقترح المشروع الإزالة الكاملة للمواد الكوروفلوروكربونية بحلول نهاية العام 2009. وخط أساس الامتثال بالنسبة لبوتان هو 200 كيلوغرام من الكوروفلوروكربون مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون، وقد تم الإبلاغ عن الاستهلاك في 2005 بما يعادل 72 كيلوغرام ODP، وهو ما يعتبر أقل بالفعل بمقدار 64 في المائة من خط الأساس المحددة.

خافية

3. وفيما يتعلق بإزالة المواد الكوروفلوروكربونية في قطاع خدمة التبريد، وافقت اللجنة التنفيذية في اجتماعها الخامس والأربعين (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/22) على خطة لإدارة غازات التبريد لبوتان بإجمالي تمويل 90 000 دولار أمريكي على أن تشمل العناصر التالية: برامج تدريب تقنيي خدمة التبريد (20 000 دولار أمريكي)، وبرامج تدريب موظفي الجمارك (25 000 دولار أمريكي) وبرنامج المساعدة التقنية في قطاع خدمة التبريد (45 000 دولار أمريكي). تم تنفيذ هذه المشروعات بنجاح وقد ساعدت البلد في تحقيق نسبة الـ50 في المائة المستهدفة بموجب بروتوكول مونتريال.

4. تمخض تنفيذ الأنشطة في قطاع خدمة التبريد عن تدريب 39 تقنياً لخدمة التبريد على ممارسات الخدمة الجيدة، بالإضافة إلى تدريب تقنيين على إعادة التهيئة، وتوزيع جهازين لتحديد المواد المستنفدة للأوزون. كما تم إعادة تهيئة ثلاث عشرة (13) وحدة صناعية و150 وحدة تبريد (مثل وحدات التبريد المنزلي، والوحدات التجارية ووحدات أجهزة تكييف الهواء المتنقلة) وتم استرداد ما يقرب من 50 كيلوغرام من المواد الكوروفلوروكربونية مقدرة بكيلوغرامات قدرات استنفاد الأوزون.

5. ذلك فضلاً عن تنفيذ عدة أنشطة لنشر الوعي العام باستخدام مبالغ تمويل إضافية مقدمة لبوتان من عنصر الوعي الإقليمي في برنامج المساعدة على الامتثال الخاص ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة. يشمل ذلك ورش العمل الخاصة بزيادة الوعي بالنسبة لعدد 45 من أصحاب المصلحة، وترجمة Ozzy Ozone إلى اللغة المحلية وإذاعة ذلك على التلفزيون الوطني والاحتفال بيوم الأوزون العالمي.

السياسة والتشريعات

6. بعد تصديقها على بروتوكول مونتريال في أغسطس/آب 2004، أعلنت حكومة بوتان عن نظام تراخيص المواد المستنفدة للأوزون الخاص بها في أغسطس/آب 2005. وقبل البدء في التطبيق الكامل لنظام التراخيص هذا، أصدرت الحكومة إخطاراً بحظر استيراد المواد المستنفدة للأوزون كإجراء انتقالي في حين كان يتم إعداد البرنامج القطري/ خطة إدارة غازات التبريد. كما توفر القوانين الخاصة بالأوزون في بوتان في الوقت الحالي الإطار القانوني لإزالة المواد الكوروفلوروكربونية، وهي تنص على ضرورة استصدار ترخيصاً لاستيراد

المعدات المستخدمة للكلوروفلوروكربون والمواد المستنفذة للأوزون قبل جلبها إلى البلاد. أجريت آخر مراجعة على هذا القانون في نوفمبر/تشرين الثاني 2005.

قطاع خدمة التبريد

7. من إجمالي الكلوروفلوروكربون المستخدم في قطاع خدمة التبريد عام 2005 وقدره 72 كيلوغرام، تُستخدم 17 كيلوغرام مقدرة بكيلوغرامات قدرات استنفاد الأوزون لخدمة الثلاجات المنزلية، و35 كيلوغرام مقدرة بكيلوغرامات قدرات استنفاد الأوزون لنظم التبريد التجاري، و4 كيلوغرام مقدرة بكيلوغرامات قدرات استنفاد الأوزون لنظم التبريد الصناعي، و16 كيلوغرام مقدرة بكيلوغرامات قدرات استنفاد الأوزون لوحدة أجهزة تكييف الهواء المتنقلة.

8. توجد 15 مؤسسة خدمة في البلاد، حيث يعمل بكل واحدة منها من تقني خدمة واحد إلى ثلاثة تقنيين. وبالنسبة لمنشآت التبريد الصناعي، يوجد ما يقرب من 12 تقني داخلي متخصصين في خدمة هذا النوع من المعدات. وقد تم تدريب ما مجمله 39 تقنيًا بموجب برنامج إدارة غازات التبريد، أربعة منهم تم تدريبهم للعمل كمدرّبين.

9. تبلغ الأسعار الحالية لغازات التبريد للكيلوغرام الواحد: 13,95 دولار أمريكي بالنسبة للكلوروفلوروكربون-12، و13,95 دولار أمريكي بالنسبة للهيدروفلوروكربون-139، وما بين 13,95 دولار أمريكي إلى 15,12 دولار أمريكي بالنسبة للهيدروكلوروفلوروكربون - 22.

10. يقدر العدد الإجمالي لمعدات التبريد المنزلية المستخدمة للمواد المستنفذة للأوزون ما يقرب من 28 971 وحدة في يناير/كانون الثاني 2005. ومع ذلك، قامت بوتان بدءًا من يناير/كانون الثاني 2005 بحظر استيراد معدات التبريد المستخدمة للمواد المستنفذة للأوزون في البلاد.

11. يتكون القطاع الفرعي للتبريد التجاري من المجمدات الصندوقية وأجهزة التبريد فيزي. يتم توريد أجهزة التبريد هذه عن طريق شركات كبرى متعددة الجنسيات للمشروبات الغازية ملتزمة بسياسة استيراد المعدات غير المستخدمة للكلوروفلوروكربون. وتستخدم المجمدات الصندوقية في المتاجر ومحال الأطفعة. في يناير/كانون الثاني 2005، قدر عدد المجمدات الصندوقية المستخدمة للمواد المستنفذة للأوزون بما يقرب من 1 047 وحدة، يتركز معظمها في مناطق الحدود الجنوبية. وتتم خدمة معدات التبريد التجاري إما عن طريق نقلها إلى المناطق الحدودية في الهند، أو باستخدام غاز تبريد غير مستنفذ للأوزون، حيث تستخدم المواد الهيدروكربونية بشكل رئيسي في هذا الغرض في بوتان.

12. أما بالنسبة لقطاع التبريد الصناعي فهو محدود باستخدام معدات التبريد والتعليق في صناعات معالجة الأطفعة. لا توجد أي منشآت كبرى لمعدات تكييف الهواء المركزي المستخدمة للكلوروفلوروكربون في البلاد بسبب ظروف الطقس البارد. كما توجد 15 صناعة تستخدم معدات التبريد الصناعي التي تتطلب الخدمة، حيث قد تم إعادة تهيئة 13 صناعة منها بالفعل بموجب خطة إدارة غازات التبريد، وستتم تغطية الصناعتين الأخريين في الخطة الحالية لإدارة الإزالة النهائية.

13. توجد أيضًا بعض الاستخدامات لأجهزة تكييف الهواء المتنقلة (MAC) في بوتان، لكنها محدودة للغاية بسبب الطقس البارد السائد في البلاد تتركز معظم استخداماتها في المناطق الجنوبية وخلال شهور الصيف فقط. كما تشير التقديرات إلى أن هناك ما يقرب من 3 200 مركبة مزودة بأجهزة تكييف الهواء المتنقلة المستخدمة

للكلوروفلوروكربون في البلاد، إلا أن الطلب على الخدمة منخفض نتيجة لقلّة الاستخدام. وفي أغلب الأحوال يتم نقل هذه المركبات إلى الهند لإجراء الخدمة.

أنشطة مقترحة في خطة إدارة الإزالة النهائية

14. الأنشطة التالية مقترحة للتنفيذ خلال مشروع خطة إدارة الإزالة النهائية:

- (أ) التدريب التحديثي لتقنيي التبريد.
- (ب) الدعم السياسي والتنظيمي والمؤسسي.
- (ج) بناء القدرة بالنسبة لإزالة المواد المستنفذة للأوزون في أجهزة الاستنشاق المزودة بمقياس للجرعات (MDIs) ورابع كلوريد الكربون (CTC).
- (د) خطة لدعم المعدات.
- (هـ) برنامج تحفيزي لإعادة تهيئة معدات التبريد وتكييف الهواء المستخدمة للكلوروفلوروكربون وبالنسبة لأجهزة تكييف الهواء المتحركة (MACs).
- (و) تحويل المستخدم النهائي بالنسبة لنوعين متبقيين من المعدات المستخدمة للكلوروفلوروكربون.
- (ز) المساعدة التقنية بالنسبة لعنصر الاستثمار.
- (ح) تنفيذ ورصد المشروع.

15. تخطط حكومة بوتان للإزالة الكاملة للمواد الكلوروفلوروكربونية بحلول الأول من يناير/كانون الثاني 2010. وقد تم تقديم خطة عمل تفصيلية لعام 2007 مع مقترح خطة إدارة الإزالة النهائية.

تعليقات الأمانة وتوصيتها

التعليقات.

16. أشارت الأمانة خلال مراجعة خطة إدارة الإزالة النهائية إلى ما يلي:

- (أ) إن كمية كبيرة من المواد الكلوروفلوروكربونية المستهلكة في بوتان يتم توفيرها من خلال الهند. وعلاوة على ذلك، يتم توريد الغالبية العظمى من المواد الكلوروفلوروكربونية المستخدمة في بوتان عن طريق إحدى الشركات الواقعة في الهند. وحيث أن الحدود بين بوتان والهند مفتوحة وتتركز معظم الأنشطة الاقتصادية في بوتان حول المدن الحدودية، يتم توفير معظم طلبات المواد الكلوروفلوروكربونية في بوتان للاستخدام في الخدمة والدعم التقني من المدن الهندية المجاورة. ولا ينطبق هذا الوضع على المواد المستنفذة للأوزون فقط، لكنه ينطبق أيضاً على العديد من المنتجات والخدمات الأخرى المستخدمة في بوتان.
- (ب) بناء على الملاحظة السابقة، يوجد في بوتان في الوقت الحالي إطار تنظيمي قوي جداً وقد ساعدها ذلك على تطبيق نظاماً للتراخيص يعمل في الوقت الحالي على التحكم في تجارة المواد المستنفذة للأوزون والمنتجات المستخدمة للكلوروفلوروكربون منذ أوائل عام 2005. تُقر خطة إدارة الإزالة النهائية بأنه يتم العمل بالحظر المفروض على المعدات المحتوية على مواد مستنفذة للأوزون بشكل كامل منذ أوائل عام 2005. وقد أشارت أيضاً إلى أن معظم معدات التبريد الجديدة التي يتم جلبها إلى البلاد في الوقت الحالي هي معدات خالية من المواد المستنفذة للأوزون.

(ج) وباستثناء منشأتين فقط، تمت إعادة تهيئة جميع معدات التبريد الصناعي في بوتان بموجب عنصر المساعدة التقنية من خطة إدارة غازات التبريد، كما أن معظم المنشآت الجديدة تعتمد على مركب الهيدروكلوروفلوروكربون-22 أو على البدائل غير المستنفذة للأوزون.

(د) كما تمت الإشارة أيضاً إلى أن ما يقرب من 50 كيلوغرام من الكلوروفلوروكربون-12 مقدرة بكيلوغرامات قدرات استنفاد الأوزون قد تمت استعادتها من المعدات المعاد تهيئتها. ومن الواضح أن ذلك يمثل ضعف الكمية المسموح بها لبوتان بموجب بروتوكول مونتريال والتي تبلغ 25 كيلوغرام بداية من عام 2007، مع أخذ معيار التخفيض بنسبة 85 في المائة بعين الاعتبار. وبالمثل فإن هذه الوثيقة تلقي المزيد من الضوء على إمكانية استعادة من 70 إلى 80 كيلوغرام إضافية من المواد الكلوروفلوروكربونية من المعدات الحالية خلال عمليات الخدمة أو إعادة التهيئة، أو خلال كلتا العمليتين معاً. وهذه الكمية من شأنها أن توفر مخزوناً كافياً للمزيد من الخدمة خلال الثلاث سنوات الأخيرة المتبقية قبل الإزالة الكاملة للمواد الكلوروفلوروكربونية في عام 2010.

(هـ) وكما هو مذكور أعلاه، يستمر إجراء الخدمة في الهند على نسبة كبيرة (25 في المائة) من معظم معدات التبريد في بوتان. وعلى الرغم من ذلك، تم تدريب عدد كبير من تقنيي خدمة التبريد في البلاد بموجب خطة إدارة غازات التبريد، كما تم تزويد معهد بوتان الملكي للتكنولوجيا (RBIT) بكتيبات التدريب بالإضافة إلى فرصة الدخول في جلسات تدريبية في المستقبل. مما يعني أنه سيتم إجراء كل دورات التدريب التحديثي بسهولة من خلال المعهد.

17. وبناء على ما تقدم، ناقشت الأمانة مع كل من اليونيب واليونديبي الموضوعات ذات الصلة بالمستويات الحالية من استهلاك الكلوروفلوروكربون في بوتان حسب نوع المعدات، وحالة معدات الاستعادة وإعادة التدوير التي قد تم شراؤها خلال خطة إدارة غازات التبريد، والموضوعات ذات الصلة بالملائمة التقنية لتطبيق برنامج تحفيزي، واحتمالات إعادة تأهيل باقي معدات التبريد الصناعي. كما تمت مناقشة وتوضيح الموضوعات ذات الصلة بأنشطة الدعم في مجالات التدريب والسياسة، حيث قد تم تناولها ودمجها فيما بعد في المقترح النهائي للمشروع.

18. أخذ كل من اليونيب واليونديبي باقتراحات الأمانة في عين الاعتبار وقد قاماً بضبط عناصر المشروع الفرعي لخطة إدارة الإزالة النهائية وفقاً لذلك. كان المبلغ النهائي الذي تمت الموافقة عليه بالنسبة لخطة إدارة الإزالة النهائية هو 75 000 دولار أمريكي زائد تكاليف الدعم التي تبلغ 8 350 دولار أمريكي.

الاتفاق

19. قدمت حكومة بوتان مشروع اتفاق بين الحكومة واللجنة التنفيذية يحدد الشروط المتعلقة بالإزالة الكاملة للمواد الكلوروفلوروكربونية في بوتان. وهو ما يرد في المرفق الأول بهذه الوثيقة.

التوصية

20. توصي الأمانة بالموافقة الشمولية على خطة إدارة الإزالة النهائية لبوتان. وقد ترغب اللجنة التنفيذية في أن:

(أ) توافق، من حيث المبدأ، على خطة إدارة الإزالة النهائية لبوتان، بمبلغ إجمالي 75 000 دولار أمريكي (40 000 دولار أمريكي لليونيب و35 000 دولار أمريكي ليوننديبي)، مضافا إليه تكاليف دعم الوكالة البالغة 5 200 دولار أمريكي لليونيب و3 150 دولار أمريكي ليوننديبي؛

(ب) توافق على مشروع الاتفاق بين حكومة بوتان واللجنة التنفيذية لتنفيذ خطة إدارة الإزالة النهائية على النحو الوارد في المرفق الأول بهذه الوثيقة ؛

(ج) تحث اليونيب واليوننديبي على المراعاة الكاملة لمتطلبات المقررين 100/41 و 6/49 خلال تنفيذ خطة إدارة الإزالة النهائية؛

(د) توافق على خطة إدارة الإزالة النهائية بمستويات التمويل المبيّنة في الجدول أدناه:

الوكالة المنفذة	تكلفة الدعم (دولار أمريكي)	تمويل المشروع (دولار أمريكي)	عنوان المشروع	
يونيب	5 200	40 000	خطة إدارة الإزالة النهائية	(أ)
يوننديبي	3 150	35 000	خطة إدارة الإزالة النهائية	(ب)

المرفق الأول

مشروع اتفاق بين حكومة بوتان واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بشأن الإزالة التدريجية للمواد المستنفدة للأوزون

1. يمثل هذه الاتفاق التفاهم بين حكومة بوتان ("البلد") واللجنة التنفيذية بالنسبة للإزالة الكاملة للاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1- ألف ("المواد") قبل حلول أول يناير/كانون الثاني 2010 بمقتضى الجداول الزمنية للبروتوكول.

2. يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف 2 من التذييل 2- ألف ("الأهداف والتمويل") في هذا الاتفاق. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة "للمواد".

3. رهناً بامتنال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ على توفير التمويل المحدد في الصف 9 من التذييل 2- ألف ("الأهداف، والتمويل") للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية مبدئياً هذا التمويل في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3- ألف ("الجدول الزمني للموافقة على التمويل").

4. على البلد أن يلتزم بحدود الاستهلاك لكل مادة من المواد كما هو مبين في التذييل 2- ألف. وسوف يقبل أيضاً بالتحقق المستقل من جانب الوكالة المنقذة ذات الصلة من تحقيق حدود الاستهلاك هذه، على النحو المبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق.

5. ستمتع اللجنة التنفيذية عن تقديم التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل ما لم يف البلد بالشروط التالية قبل 60 يوماً على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المعني على النحو المبين في الجدول الزمني للموافقة على التمويل :

- (أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة للسنة المعنية؛
- (ب) أن يخضع تحقيق هذه الأهداف لتحقيق مستقل، إذا طلبت اللجنة التنفيذية ذلك بمقتضى الفقرة (د) من المقرر 54/45؛
- (ج) أن يكون البلد قد أنجز إلى حد كبير كافة الإجراءات المحددة في برنامج التنفيذ السنوي الأخير؛
- (د) أن يكون البلد قدّم برنامج تنفيذ سنوي وفقاً لشكل التذييل 4- ألف ("شكل برنامج التنفيذ السنوي") بالنسبة للسنة التي يُطلب تمويل الشريحة فيها وأن يكون قد حصل على إقرار اللجنة التنفيذية لهذا البرنامج.

6. سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات

المحدّدة في التذييل 5- ألف ("مؤسّسات الرصد والأدوار") ذلك الرصد وتبلغ عنه وفقاً للأدوار والمسؤوليات المبيّنة في التذييل 5- ألف ("مؤسّسات الرصد والأدوار المتعلقة به"). وسيخضع هذا الرصد أيضاً للتحقق المستقل على النحو المبين في الفقرة الفرعية 5(ب).

7. في حين أن التمويل قد حدّد على أساس تقديرات احتياجات تنفيذ البلد لالتزاماته بموجب هذا الاتفاق، تقبل اللجنة التنفيذية بأن تكون للبلد مرونة في إعادة تخصيص المبالغ الموافق عليها، أو جزء من هذه المبالغ، وفقاً لتغيّر الظروف، من أجل تحقيق الأهداف المحدّدة في إطار هذا الاتفاق. وإعادات التخصيص المصنّقة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثّق مسبقاً في برنامج التنفيذ السنوي التالي وأن تحصل على تأييد اللجنة التنفيذية، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5 (د). أما إعادات التخصيص غير المصنّقة كتعديلات رئيسية فيمكن إدماجها في برنامج التنفيذ السنوي الموافق عليه، والذي يكون قيد التنفيذ آنذاك، ويتمّ إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في التقرير المقدم عن تنفيذ برنامج التنفيذ السنوي.

8. سوف يُولى اهتمام خاص لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمة التبريد، وبصفة خاصة:

(أ) سوف يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) سوف يكون تنفيذ برنامج المساعدة التقيّنة للقطاع الفرعي لخدمة التبريد على مراحل، بحيث يمكن تحويل الموارد المتبقية لأنشطة إزالة أخرى كالتدريب الإضافي أو شراء أدوات خدمة، وذلك في الحالات التي لا تكون فيها النتائج المقترحة قد تحققت، وسيخضع للرصد عن كثب وفقاً للتذييل 5-ألف من هذا الاتفاق؛

(ج) سوف يأخذ البلد والوكالات المنفذة بعين الاعتبار الكامل الشروط الواردة بالمقررين 100/41 و6/49 خلال تنفيذ الخطة.

9. يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وكافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي يُضطلع بها نيابة عنه، من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. وقد وافق اليونيب على أن يكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية")، كما وافق اليونديبي على أن يكون الوكالة المنفذة المتعاونة ("الوكالة المنفذة المتعاونة") وعلى العمل تحت قيادة الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. وستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن القيام بالأنشطة المدرجة في التذييل 6-ألف، بما في ذلك، ولكن ليس حصراً، التحقق المستقلّ على النحو الوارد في الفقرة الفرعية 5(ب). ويُوافق البلد أيضاً على عمليات التقييم الدوريّة التي قد تُجري في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدّد الأطراف. (ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن إجراء الأنشطة المدرجة في المرفق 6-باء). وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المبيّنة في الصفوف 10 و11 من التذييل 2-ألف.

10. في حال عدم تمكّن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المحددة لإزالة الموادّ في المرفق 2-ألف من بروتوكول مونتريال، أو إذا عجز، على أي وجه آخر، عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول منقح للموافقة على التمويل تحدّده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على

وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بمقدار المبالغ المحددة في التذييل 7- ألف، عن كل طن من تخفيض الاستهلاك غير المنجز في أي سنة من السنوات، مقدراً بأطنان معامل استنفاد الأوزون.

11. لن تخضع عناصر التمويل في هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار مستقبلي للجنة التنفيذية قد يؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى لقطاعات الاستهلاك، أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

12. سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية ومن الوكالة المنفذة الرئيسية (والوكالة المنفذة المتعاونة) من أجل تسهيل تنفيذ هذا الاتفاق. وبشكل خاص عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية (والوكالة المنفذة المتعاونة) الاطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

13. تُنقذ كافة الاتفاقات المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في البروتوكول، ما لم يتم تعريفها بطريقة مختلفة في الاتفاق.

تذييلات

التذييل 1 - ألف: المواد

المرفق ألف :	المجموعة الأولى	كلوروفلوروكربون-11، وكلوروفلوروكربون-12، وكلوروفلوروكربون-113، وكلوروفلوروكربون-114، وكلوروفلوروكربون-115
--------------	-----------------	---

التذييل 2 - ألف : الأهداف والتمويل

المجموع	2010	2009	2008	2007		
غير متوفر	0.0	0.03	0.03	0.03	1. جدول بروتوكول مونتريال الزمني للتخفيض (مقدراً بأطنان معامل استنفاد الأوزون)	CFCs
غير متوفر	0.0	0.03	0.03	0.03	2. الحد الأقصى المسموح به لاستهلاك المواد الكلوروفلوروكربونية (مقدراً بأطنان معامل استنفاد الأوزون)	
غير متوفر	0.0	0.0	0.0	0.0	3. التخفيض من المشروعات الحالية (مقدراً بأطنان معامل استنفاد الأوزون)	
0.06	0.0	0.03	0.0	0.03	4. التخفيض الجديد بموجب الخطة (مقدراً بأطنان معامل استنفاد الأوزون)	
غير متوفر	0.0	0.0	0.0	0.0	5. التخفيض غير الممول (مقدراً بأطنان معامل استنفاد الأوزون)	
0.06	0.0	0.03	0.0	0.03	6. إجمالي التخفيض السنوي (مقدراً بأطنان معامل استنفاد الأوزون)	

المجموع	2010	2009	2008	2007	
40 000	-	-	-	40 000	7. التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)
35 000	-	-	-	35 000	8. التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)
75 000	-	-	-	75 000	9. إجمالي التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)
5 200	-	-	-	5 200	10. تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)
3 150	-	-	-	3 150	11. تكاليف دعم الوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)
8 350	-	-	-	8 350	12. إجمالي تكاليف الدعم المتفق عليها (دولار أمريكي)
83 350	-	-	-	83 350	13. إجمالي التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)

التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1. سيجري النظر في الموافقة على التمويل في الاجتماع الثاني للسنة المعنية في برنامج التنفيذ السنوي.

التذييل 4- ألف: شكل برنامج التنفيذ السنوي

1. البيانات

_____	البلد
_____	سنة الخطة
_____	عدد السنوات التي أكملت
_____	عدد السنوات المتبقية في إطار الخطة
_____	الاستهلاك المستهدف من المواد المستفدة للأوزون للسنة السابقة
_____	الاستهلاك المستهدف من المواد المستفدة للأوزون لسنة الخطة
_____	مستوى التمويل المطلوب
_____	وكالة التنفيذ الرئيسية
_____	الوكالة (الوكالات) المتعاونة

2. الأهداف

الخفض	سنة الخطة	السنة السابقة	المؤشرات
			استيراد
			العرض من المواد المستفدة للأوزون (المجموع (1))
			الطلب على المواد المستفدة للأوزون
			تصنيع
			خدمة
			تخزين
			المجموع (2)

3. الإجراء المتخذ في مجال الصناعة

إزالة موادّ مستنفدة للأوزون (مقدرة بأطنان معامل استهلاك الأوزون)	عدد أنشطة الخدمة ذات الصلة	عدد المشروعات المنجزة	التخفيض ضمن سنة الخطة (1)-(2)	الاستهلاك - سنة الخطة (2)	الاستهلاك - السنة السابقة (1)	القطاع
						تصنيع
						المجموع
						تبريد
						المجموع
						المجموع العام

4. المساعدة التقنية

- النشاط المقترح :
الهدف :
الفئة المستهدفة :
التأثير :

5. إجراءات من جانب الحكومة

جدول التنفيذ	السياسة العامة/النشاط المقرر
	نوع مراقبة السياسة العامة لاستيراد المواد المستنفدة للأوزون: الخدمة، إلخ.
	توعية عامة
	أمور أخرى

6. الموازنة السنوية

النشاط	النفقات المقررة (دولار أمريكي)
	المجموع

7. الرسوم الإدارية

التذييل 5- ألف: مؤسّسات الرصد والأدوار المتعلقة به

الرصد

1. ستلعب الوكالة المنفذة الرئيسية دورًا خاصًا بالغ الأهمية في الترتيبات الخاصة بالرصد لكونها مفوضة لرصد واردات المواد المستنفدة للأوزون، حيث ستستخدم سجلات عمليات الاستيراد هذه كمرجع تحقق متقاطع في

جميع برامج الرصد بالنسبة لمختلف المشروعات الجاري تنفيذها في البلد. وحتى الآن كان قد تم إجراء جميع أنشطة الرصد من خلال جهود وحدة الأوزون الوطنية (مكتب بوتان للمعايير وأنظمة القياس) وبمساعدة المكاتب الإقليمية لكل من اليونديبي واليونيب في بانكوك.

2. سيعتمد نجاح برنامج الرصد على النماذج المصممة جيداً لجمع وتقييم والإبلاغ عن البيانات، وعلى الزيارات المنتظمة لبرنامج الرصد، والتحقق المتقاطع للملائم من المعلومات المستقاة من المصادر المختلفة.

التحقق والإبلاغ

3. وفقاً للمقرر 54/45 (د)، تحتفظ اللجنة التنفيذية بالحق في إجراء تحقق مستقل في حالة وقوع اختيار اللجنة التنفيذية على بوتان لإجراء مراجعة الحسابات ذات الصلة. واستناداً إلى التشاور مع الوكالة المنفذة الرئيسية، ينبغي أن تختار بوتان المنظمة المستقلة (مراجعة الحسابات) للاضطلاع بالتحقق من نتائج تطبيق خطة إدارة الإزالة النهائية وهذا البرنامج المستقل للرصد.

التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1. ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة أنشطة سيجري تحديدها في وثيقة المشروع على النحو التالي:

(أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة الإزالة الخاصة بالبلد؛

(ب) مساعدة البلد على إعداد برنامج التنفيذ السنوي؛

(ج) تأمين التحقق للجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في برنامج التنفيذ السنوي بما يتماشى مع التذييل 5-ألف. وفي حالة اختيار اللجنة التنفيذية لبوتان تمشياً مع الفقرة (د) من المقرر 54/45، سوف تقدم اللجنة التنفيذية تمويلاً منفصلاً للوكالة المنفذة الرئيسية للقيام بهذه المهمة؛

(د) التأكد من أخذ المنجزات في برامج التنفيذ السنوية السابقة بعين الاعتبار في برنامج التنفيذ السنوي المقبل؛

(هـ) الإبلاغ عن تنفيذ برنامج التنفيذ السنوي للسنة السابقة، والتحضير لبرنامج التنفيذ السنوي لسنة تقديم الطلب تمهيداً لتقديمه إلى اللجنة التنفيذية، بدءاً ببرنامج التنفيذ السنوي لعام 2008، بالإضافة إلى التقرير عن برنامج التنفيذ السنوي للفترة 2007؛

(و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنية التي تضطلع بها الوكالة المنفذة الرئيسية؛

(ز) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛

- (ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكن من القيام بتنفيذ برنامج التنفيذ السنوي بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛
- (ط) توفير التحقق للجنة التنفيذية من أن استهلاك المواد قد أُزيل وفقاً للأهداف، في حال طلب اللجنة التنفيذية ذلك؛
- (ي) التنسيق بين أنشطة الوكالة المنفذة المتعاونة؛
- (ك) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يُستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛
- (ل) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.

التذييل 6- باء: دور الوكالة المنفذة المتعاونة

1. ستقوم الوكالة المنفذة المتعاونة بما يلي:
- (أ) تقديم المساعدة فيما يتعلق بتطوير السياسة عند الطلب.
- (ب) مساعدة بوتان فيما يتعلق بتنفيذ وتقييم الأنشطة الممولة عن طريق الوكالة المنفذة المتعاونة.
- (ج) رفع التقارير للوكالة المنفذة الرئيسية حول هذه الأنشطة لإدراجها في التقارير المجمعة.

التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1. وفقاً للفقرة 10 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصَّص بمقدار 10 000 دولار أمريكي عن كلِّ طن من تخفيضات الاستهلاك التي لم تتحقق خلال السنة المعنية، مقدرة بأطنان معامل استنفاد الأوزون.

APPENDIX 6-B: ROLE OF COOPERATING IMPLEMENTING AGENCY

1. The Cooperating IA will:
 - (a) Provide policy development assistance when required;
 - (b) Assist Bhutan in the implementation and assessment of the activities funded for by the Cooperating IA; and
 - (c) Provide reports to the Lead IA on these activities, for inclusion in the consolidated reports.

APPENDIX 7-A: REDUCTIONS IN FUNDING FOR FAILURE TO COMPLY

1. In accordance with paragraph 10 of the Agreement, the amount of funding provided may be reduced by US \$10,000 per ODP tonne of reductions in consumption not achieved in the year.

BHUTAN

Annex II

(1) PROJECT TITLE: Terminal phase-out management plan

(2) EXECUTIVE COMMITTEE APPROVALS AND PROVISIONS: Not applicable for first tranche

(3) ARTICLE 7 DATA (ODP TONNES)

Substances	Baseline	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
CFC	0.2	0.1	0.2	0.2	0.0	0.0	0.0	-	-	-	0.1	0.1
CTC	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	-	-	-	0.0	0.0
Halons	0.3	0.0	0.0	0.8	0.0	0.0	0.0	-	-	-	0.0	0.0
MBR	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	-	-	-	0.0	0.0
TCA	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	-	-	-	0.0	0.0

Source: A7 Data from the Ozone Secretariat

(4) LATEST COUNTRY PROGRAMME SECTORAL DATA (ODP TONNES)

Substances	Aerosol	Foam	Halon	Refrigeration		Solvent	Process Agent	MDI	Lab Use	Methyl Bromide		Tobacco Fluffing	Total
				Manufacturing	Servicing					QPS	Non-QPS		
CFC					0.06								0.06
CTC													0.0
Halons													0.0
MBR													0.0
TCA													0.0

Source: Country Programme Data

(5) PHASE-OUT (ODP TONNES)

Substances	Calendar year	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	Total	Decision
CFC	Maximum Allowable Consumption (Agreement; per substance if valid)					0.03	0.03	0.03		
	Compliance Action Target (MOP)									N/A
	Reduction Under Plan					0.03	0.00	0.03	0.06	
	Remaining Phase-Out to be Achieved									

Source: Agreement, Inventory, Progress Report, MOP Report, Project Document (Annual Plan) and Verification Reports.

(6a) PROJECT COSTS (US\$)

Calendar year	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	Total
UN Agency								
UNEP								
Funding as per Agreement					40,000	0	0	40,000
Disbursement as per Annual Plan					0	0	0	0
UNDP								
Funding as per Agreement					35,000	0	0	35,000
Disbursement as per Annual Plan					0	0	0	0
[Comments]								

Source: Agreement, Inventory, Progress Reports and Project Document (Annual Plan)

(6b) SUBMISSION SCHEDULES (planned and actual)

Submission year as per agreement	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009
UNEP and UNDP							
Planned submission as per Agreement					Jul-07		
Tranche Number					1		

Source: Agreement, Inventory and Final ExCom Report Decisions

(7) INFORMATION ON POLICIES FROM COUNTRY PROGRAMME AND VERIFICATION REPORTS

	2005 Country Programme
Establishing general guidelines to control import (production and export) of ODS	
ODS Import/Export licensing or permit system in place of bulk ODSs	Yes
Regulatory procedures for ODS data collection and reporting in place	Yes
Requiring permits for import or sale of bulk ODSs	Yes
Quota system in place for import of bulk ODSs	Yes
Banning import or sale of bulk quantities of:	
CFCs	Yes
Halons	No
Other ODSs (CTC, TCA, methyl bromide)	Yes
Banning import or sale of:	
Used domestic refrigerators or freezers using CFC	Yes
MAC systems using CFC	Yes
Air conditioners and chillers using CFC	Yes
CFC-containing aerosols except for metered dose inhalers	N/A
Use of CFC in production of some or all types of foam	N/A
Enforcement of ODS import controls	
Registration of ODS importers	Yes
Qualitative assessment of the operation of RMP	
The ODS import licensing scheme functions	Very Well
The CFC recovery and recycling programme functions	N/A

Source: Country Programme and Verification Report

(8) IMPLEMENTATION DETAILS: Not applicable for first tranche

(9) Annual plan submitted compared to overall plan

	Activities		Budget		Explanations
	Planned (future tranche)	Cumulative achievement as compared to overall plan [%]	Planned (future tranche)	Cumulative achievement as compared to overall plan [%]	
Policy Enforcement			20,000		
Update ODS legislation	1				
Supply of 2 identifiers	2				
Training of Customs officers	30				
Border dialogue with India	1				
Refrigeration Training and certification					Cumulative funds approved for policy & RAC training (including RBIT equipment support)
Training program for 20 technicians	20				
Eqpmt. Supply to RBIT	1				
Training to MAC technicians	10				
Technical Assistance to the Servicing Sector			35,000		
15 servicing kits to RAC service agencies	15				
Training component	15				
Retrofit of industrial equipment and recovery and reclamation of CFCs					Included in Equipment assistance to technicians as a cumulative number
2 industrial equipment retrofit	10				
2 Mini reclamation centres	1				
Training component	1				
Solvent Phase-Out Project (TCA, CTC)					Reallocation of total funds approved in consultation with NOU
Training	1				
PMU & Monitoring	1		20,000		
Unforeseen Activities					

(10) REQUESTED FUNDS

	Impact in ODP tonnes	Project cost (US\$)	Support cost (US\$)	Total
UNEP		40,000	5,200	45,200
UNDP	0.06	35,000	3,150	38,150
Total	0.06	75,000	8,350	83,350

(11) SECRETARIAT'S RECOMMENDATION: FOR BLANKET APPROVAL